

مجلس الأمن



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراريه ٦٦٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ و ٧٤٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢ وقراراته الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإذ يحيط علما بـ تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٣ (S/25289)،

وإذ يشيد بصاحب السمو الملكي، الأمير نورودوم سihanouk، رئيس المجلس الوطني، الأعلى للجمهوـد المتواصلة التي يبذلها لإعادة السلم والوحدة الوطنية إلى كمبوديا

وإذ يذكر بأن الشعب الكمبودي، بموجب اتفاـقات باريس، الحق في تقرير مستقبله السياسي عن طريق الـانتخاب الحر والـنزيـه لـجـمـعـية تـأـسيـسـيـه، تقوم بإـعـادـهـ وإـقـرـارـ دـسـتـورـ جـديـدـ لـكمـبـودـيـاـ وـتـحـولـ إـلـىـ جـمـعـيـةـ تـشـريـعـيـةـ، تـشـكـلـ الـحـكـوـمـةـ الـكـمـبـودـيـةـ الـجـديـدـةـ،

وإذ يرحب بالـانـجـازـاتـ الـتيـ حقـقـهاـ الـأـمـيـنـ العـامـ وـالـسـلـطـةـ الـاـنتـقـالـيـةـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ فـيـ كـمـبـودـيـاـ فـيـ تنـفـيـذـ اـتـفـاقـاتـ بـارـيسـ، وـخـاصـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـتـسـجـيلـ النـاـخـبـينـ وـإـعادـةـ الـلاـجـئـينـ إـلـىـ الـوطـنـ، إـذـ يـؤـكـدـ مـنـ جـديـدـ دـعـمـهـ الـمـتوـاـصـلـ لـأـنـشـطـةـ الـسـلـطـةـ الـاـنتـقـالـيـةـ،

وإذ يرحب بالـقـرـارـ الـذـيـ اـتـخـذـهـ الـمـلـجـلـسـ الـوطـنـيـ الأـعـلـىـ فـيـ اـجـتمـاعـهـ المـعـقـودـ فـيـ ١٠ـ شـبـاطـ/ـفـبـراـيرـ ١٩٩٢ـ بـفـرـضـ وـقـفـ مـؤـقـتـ لـتـصـدـيرـ الـمـعـادـنـ وـالـأـحـجـارـ الـكـرـيمـةـ وـالـتـفـكـيرـ فـيـ إـمـكـانـيـةـ وـضـعـ حدـودـ لـتـصـدـيرـ الـخـشـبـ الـمـنـشـورـ مـنـ كـمـبـودـيـاـ بـهـدـفـ حـمـاـيـةـ الـمـوـارـدـ الـطـبـيـعـيـةـ لـكـمـبـودـيـاـ،

وإذ يعرب عن استـيـاهـ لـانتـهاـكـاتـ وـقـفـ إـطـلاقـ النـارـ مـنـ قـبـلـ حـزـبـ كـمـبـودـيـاـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ وـحـزـبـ دـوـلـةـ كـمـبـودـيـاـ،

وإذ يـساـورـهـ التـلـقـ إـرـاءـ تـزاـيدـ أـعـمـالـ العنـفـ الـمـرـكـبةـ بـنـاءـ عـلـىـ دـوـافـعـ سـيـاسـيـةـ، خـاصـةـ فـيـ الـمـنـاطـقـ الـخـاصـةـ لـسـيـطـرـةـ حـزـبـ دـوـلـةـ كـمـبـودـيـاـ، وـعـلـىـ دـوـافـعـ إـثـنـيـةـ، وـالـأـنـارـ السـلـبـيـةـ الـمـتـرـكـبةـ عـلـىـ تـلـكـ الـأـعـمـالـ بـالـنـسـبـةـ لـتـنـفـيـذـ اـتـفـاقـاتـ بـارـيسـ،

وإذ يشدد على أهمية اتخاذ السلطة الانتقالية لتدابير بهدف تأمين بيئة سياسية محايدة في كمبوديا،

وإذ يدين الهجمات، والتهديدات، وأعمال التخويف الموجهة ضد السلطة الانتقالية، وخاصة عملية الاعتقال الأخيرة لموظفين تابعين للسلطة،

وإذ يعرب عن استيائه لعدم وفاء حزب كمبودتشيا الديمقراطي بالتزاماته بموجب اتفاقيات باريس، ولا سيما فيما يتعلق بإتاحة فرص وصول السلطة الانتقالية غير المقيد إلى المناطق الخاضعة لسيطرته وفيما يتعلق بتنفيذ المرحلة الثانية من وقف إطلاق النار، وإذ يحث الحزب المعنى على المشاركة الكاملة في تنفيذ اتفاقيات باريس،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء الأنباء الأخيرة الواردة من السلطة الانتقالية والتي تفيد بوجود عدد صغير من الأفراد العسكريين الأجانب يعملون مع القوات المسلحة لحزب دوله كمبوديا، إنطلاقاً لاتفاقات باريس؛ وإذ يدعوا جميع الأطراف إلى التعاون تعاوناً كاملاً مع السلطة الانتقالية في تحقيقاتها المتعلقة بالأنباء التي تفيد بوجود قوات أجنبية داخل الأراضي الخاضعة لسيطرة تلك الأطراف؛ وإذ يؤكد على أهمية القيام فوراً بترحيل جميع القوات الأجنبية والمستشارين والأفراد العسكريين الأجانب من كمبوديا،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ شباط / فبراير ١٩٩٣ (٥/٢٥٢٨٩)؛

٢ - يؤيد قرار المجلس الوطني الأعلى بعقد انتخابات الجمعية التأسيسية في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيار / مايو ١٩٩٣؛

٣ - يشدد على الأهمية الحاسمة للمصالحة الوطنية بالنسبة إلى تحقيق السلام والاستقرار الدائمين في كمبوديا؛

٤ - يحث جميع الأطراف الكمبودية على التعاون تاماً مع السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا في الإعداد لانتخابات الجمعية التأسيسية وفي اجراء تلك الانتخابات؛

٥ - يعرب عن ارتياحه للمدى الذي وصل إليه تسجيل الناخبين؛

٦ - يطلب من السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا أن تواصل بذل كل جهد ممكن لتهيئة وصياغة بيئه سياسية محايدة تساعده على إجراء انتخابات حرة ونزيهة، ويطلب إلى الأمين العام أن يبلغ مجلس الأمن بحلول ١٥ أيار/مايو ١٩٩٣ بالأحوال والتحضيرات المتعلقة بالانتخابات:

٧ - يبحث جميع الأطراف الكمبودية على أن تساعده على إحلال التسامح اللازم للمنافسة السياسية السلمية في نفوس أتباعها وأن تكفل التقييد بمدونة قواعد السلوك خلال الحملة السياسية المقبلة:

٨ - يبحث على وجه الخصوص جميع الأطراف الكمبودية على أن تتخذ جميع التدابير الازمة لكفالة حرية الكلام والاجتماع والتنقل؛ فضلا عن توفير إمكانية الوصول بصورة عادلة إلى وسائل الإعلام، بما في ذلك الصحافة والتلفزيون والإذاعة، لجميع الأحزاب السياسية المسجلة خلال الحملة الانتخابية التي ستبدأ في ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٣، وأن تتخذ جميع الخطوات الازمة لطمأنة الشعب الكمبودي إلى أن الاقتراع في الانتخابات سيكون سرياً؛

٩ - يطالب بأن تتخذ جميع الأطراف الكمبودية التدابير الازمة لإنهاء جميع أفعال العنف وجميع أعمال التهديد والتخويف التي ترتكب لأسباب سياسية أو إثنية، ويبحث تلك الأطراف جميعها على التعاون مع مكتب المدعي الخاص التابع للسلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا في التحقيق في تلك الأفعال؛

١٠ - يعرب عن كامل ثقته في قدرة السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا على إجراء انتخابات حرة ونزيهة وعن استعداده لقرار نتائج الانتخابات شريطة أن تشهد الأمم المتحدة بحريتها ونزاهتها؛

١١ - يطلب من جميع الأطراف الكمبودية أن تلتزمها بموجب اتفاقيات باريس بأن تحترم تلك النتائج؛

١٢ - يسلم بأن الكمبوديين أنفسهم تقع على كاهلهم المسؤولية الأساسية عن تنفيذ اتفاقيات باريس وعن استقرار كمبوديا ورفاهها مستقبلاً؛

١٣ - يسلم على وجه الخصوص بأن الكمبوديين، بعد انتخاب الجمعية التأسيسية، عليهم مسؤولية الاتفاق على دستور وتشكيل حكومة في غضون ثلاثة أشهر، ويؤكد على أهمية إنجاز تلك المهمة في موعدها؛

- ١٤ - يعرب عن استعداده لأن يساند أتم المساعدة الجمعية التأسيسية وعملية صياغة دستور وإنشاء حكومة جديدة لكمبوديا بأسرها:
- ١٥ - يحيط علما بملاحظات الأمين العام الواردة في الفقرة ٤ من تقريره بشأن الحالة الأمنية في كمبوديا في الفترة الممتدة بين انتخابات الجمعية التأسيسية وإنتهاء ولاية السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا لدى إنشاء الحكومة، ويرحب بعزمها على تقديم توصيات في هذا الصدد:
- ١٦ - يشيد بالقرار الذي اتخذه المجلس الوطني الأعلى في جلسته المعقدة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ باعتماد التدابير المتعلقة بحماية الموارد الطبيعية لكمبوديا، ويؤيد الخطوات التي اتخذتها اللجنة الاستشارية التقنية المعنية بإدارة الموارد الطبيعية واستغلالها المستدام لتنفيذ هذه القرارات:
- ١٧ - يذكر مطالبته بأن تحترم جميع الأطراف احتراما تاما التزامها بموجب اتفاقيات باريس، وبخاصة الکف عن جميع الأنشطة العسكرية الهجومية:
- ١٨ - يطالب بأن تتخذ جميع الأطراف الإجراءات الازمة لحماية أرواح أفراد السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا وأمنهم في جميع أنحاء كمبوديا، وأن تكف عن جميع أفعال التهديد والتخويف الموجهة ضد أفراد السلطة الانتقالية وعن التعرض لهم على أي نحو في أداء ولايتهم:
- ١٩ - يطلب إلى الأمين العام أن ينفي المجلس في سياق تقريره المرحلي الرابع في نيسان/أبريل ١٩٩٣ عن تنفيذ هذا القرار، وعما قد يلزم اتخاذه من تدابير أخرى ملائمة لكتفالة تحقيق الأهداف الأساسية لاتفاقات باريس:
- ٢٠ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره بصورة نشطة.
